[301] ماذا في هذا الفصل ؟ ! إننا لا ستكمال الحديث عن الأمور المرتبطة بغزوة ذات الرقاع نتحدث في هذا الفصل عن عدة أمور بالترتيب التالي: 1 - إنهم يقولون: إن صلاة الخوف قد شرعت في غزوة ذات الرقاع، وصلاها النبي صلى ا عليه وآله وسلم بأصحابه فيها، وهي أول صلاة خوف في الإسلام. ونحن نرى: أن ذلك غير سليم، وأن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية، وهي قبل ذات الرقاع. بل قد يقال: إنها قد شرعت قبل الحديبية أيضا. 2 - ثم نشير إلى الاختلافات الواردة في كيفية صلاة الخوف. 3 - ونتحدث أيضا بإجمال عما يقال عن عدم صلاة الخوف في غزوة الخندق، لأنها لم تكن شرعت آنئذ.. 4 - ثم نعقب ذلك بفلسفة تحليلية لتشريع صلاة الخوف في حدود ما تسمح به المناسبة. 5 - ثم نتوجه إلى الحديث عن قصر الصلاة، حيث يقال: إن ذلك قد حدث في غزوة ذات الرقاع أيضا. 6 - ثم نستطرد في الحديث إلى موضوع آخر يرتبط بقصر الصلاة، _____